

March 15, 1955

The Party's Official Gazette

Citation:

"The Party's Official Gazette", March 15, 1955, Wilson Center Digital Archive, Emir Farid Chehab Collection, GB165-0384, Box 2, File 71F/2, Middle East Centre Archive, St Antony's College, Oxford. <https://wilson-center.drivingcreative.com/document/176606>

Summary:

Copy of the Parti Populaire Syrien's official newspaper.

Credits:

This document was made possible with support from Youmna and Tony Asseily


Original Language:

Arabic

Contents:

Original Scan

النشرة الرسمية



مجلة الفرقان للتراث الأدبي

البنت الصالحة ينحو بالعنابة .

اما التوك فينحو بالوهاب .

«سعادة»

Andante Maestoso

— سوريه —

موسيقى زكي ناصيف

Chant: 3/4

Piano: 3/4

Sou-ri - ya - la - Kiss-a lam


an til - thou - da sou - ri a - la - Kiss-a lam Sou - ri

ya - na - ou - fi - da Fin Allegretto

Allegretto Fin na - nou Kaou - moun la na.

Music score for Chant and Piano, Andante Maestoso. The score consists of four staves. The top staff is for Chant (soprano) and the bottom staff is for Piano. The vocal part includes lyrics in Arabic: "البنت الصالحة ينحو بالعنابة . اما التوك فينحو بالوهاب .". The piano part provides harmonic support. The tempo is 3/4 throughout. The vocal part starts with a melodic line followed by a sustained note. The piano part features rhythmic patterns and harmonic chords. The vocal part continues with another melodic line and sustained notes. The piano part provides harmonic support. The vocal part concludes with a melodic line and sustained notes. The piano part ends with a final chord. The overall style is formal and musical.

النشرة الرسمية



للمجلس القومي للإجهاض

ان السوك يخو بالهمال ،

اما النبت الصالح فيخو بالعنابة .

«سعادة»

العدد الثاني — السنة الثانية

في 15 آذار 1955

من رسالة المعلم

النبيه السوري القومى ارجتى

وضع الزعيم في سجن الرمل ببروت عام 1936

ولخه الرفيق زكي ناصيف

سورية انت المدى
سورية نحن الفدى

سورية لك السلام
سورية لك السلام

للغاء الطامعين
لرجال الناهضين

نحن قوم لا نلين
ارضنا فيها معين

كل من فيها كريم
شعبها حي عظيم

كل ما فيها جميل
جوها صاف عليل

وتحلت كالمحضون
فوق آماد المنوت

يا جبالا قد تعالت
يا نفوسا قد تسامت

وجلت عننا الجمود
وحياة لن تزول

نهضة هزت قرونا
امة نحن يقينا

الاعلى في جلسة رسمية ضمن الصالحيات المنصوص عنها في الدستور .

مادة ثالثة : تسمى المنشآت العامة والمديريات باسم المناطق والاماكن التي تنشأ فيها ولا تطلق عليها اسماء غير اسماء مناطقها واماكنها الا للتقدير وبرسوم من رئيس الحزب بناء على اقتراح من عمدة الداخلية .

مادة رابعة . (أ) تنشأ المديرية المستقلة ببرسوم من رئيس الحزب وفقاً للمادة الثانية عشرة من الدستور ويعين مديرها ببرسوم، ويعين اعضاء هيئة ادارتها بقرارات من العمد ذوي الصلاحية وتمارس صالحيات المديرية التابعة المنصوص عنها في المرسوم الدستوري عدد 3 وفي ما نص عليه هذا القانون .

(ب) يعين المفوض المركزي بقرار من عميد الداخلية وتحدد صالحياته في قرار تعينه .

(ج) يعين المفوض التابع بقرار من المنفذ العام تحديد فيه صالحياته على ان لا تتعدي صالحيات هيئة المديرية مجتمعة .

النظام الداخلي

للحزب السوري القومي الاجتماعي

ان المجلس الاعلى في الحزب السوري القومي الاجتماعي
بناء على المادة الثانية عشرة من الدستور .
وعلى مشروع النظام الداخلي المروفع من رئيس
الحزب والذي اقره المجلس الاعلى في 22 شباط 1955
يرسم ما يلي :

الباب الاول

احكام عامة

مادة اولى : يسمى هذا القانون النظام الداخلي لـ الحزب السوري القومي الاجتماعي .

مادة ثانية : تكون لالفاظ والعبارات الواردة في هذا القانون المعاني التالية :

1 — المديرية المستقلة هي المديرية المنشأة في منطقة ليس فيها مؤسسة منفذية عامة .

2 — المفوضية المركبة هي مفوضية تنشأ بقرار من عميد الداخلية في الاماكن التي ليس فيها مؤسسة حزبية ولا يزيد عدد اعضائها عن 15 عضواً .

3 — المفوضية التابعة تنشأ بقرار من المنفذ العام في الاماكن التابعة لمنطقتها ، كما يحددها مرسوم انشاء المنفذية ، والتي لا يزيد عدد الاعضاء فيها عن 12 عضواً .

4 — الجلسة : الجلسة هي الاجتماع الرسمى الذي تقدمه الهيئات والمجالس الدستورية .

5 — الاجتماع : الاجتماع هو الاجتماع الرسمي لاعضاء مديرية او عدة مديريات .

6 — المرسوم هو الامر الصادر عن المجلس الاعلى ، او رئيس الحزب ضمن الصالحيات المنصوص عنها في الدستور .

7 — القرار هو الامر الذي يتخذه المسؤول الاداري ضمن الصالحيات التي يخوله اياها الدستور .

8 — قرار المجلس الاعلى هو الامر الذي يقرره المجلس

الباب الثاني

في الانتهاء الى الحزب السوري القومي الاجتماعي

مادة خامسة : 1 — تطبق احكام المادة التاسعة من الدستور .

2 — يشترط في الانتهاء :

1 — ان يقدم طالب الانتهاء طلباً ينظم على الشكل التالي :

—

الحزب السوري القومي الاجتماعي

طلب الانتهاء العامة منفذية

اذ كروا فلسطين وسیناء والاسكندریون
وکیلیکیة وقبرص

حضره مفہر عام صفتیة العامة المحترم
تحية سورية قومية اجتماعية . لقد اطلعت على مباديء
الحزب السوري القومي الاجتماعي المشروحة بقلم الرعيم وتفهمت

للاتصال بطالبي الانتهاء والتباحث معهم تشمل صلاحياته
المديرية او اكثر.

- 4 — يرفع المدير طلب الانتهاء مع ملاحظاته الى المنفذ العام.
- 5 — يحق للمنفذ العام ان يعيد طلب الانتهاء الى المديرية
لاستكمال البحث في مؤهلات الطالب مع تعين النقاط التي
يحب ملاحظتها.

6 — في حال الرفض تحفظ المنفذية بطلب الانتهاء وبلغ
المدير قرار الرفض مع الاسباب والتوجيهات الازمة بشأنه.

- 7 — في حال قبول الطلب يعاد طلب الانتهاء موقعاً من
المنفذ العام فيعين المدير موعد اداء القسم ويسمى الشاهدين.
- 8 — يستدعي طالب الانتهاء بتبلغ شفوي الى جلسة القسم
المقررة.

9 — يتلو المدير على الطالب طلب انتهائه ويسأله اذا كان
لا يزال مستعداً لانتهاء ، فاذا اجاب بالابحاج :

- أ — يفتح المدير جلسة رسمية تسمى جلسة التالية
- ب — يطرح على طالب الانتهاء الاسئلة التالية
المثبتة على ظهر وثيقة الانتهاء فيجيب عليها طالب الانتهاء كلها
بالابحاج ويكون الجواب خطياً.

نصيحة الرسالة

الاسئلة التي توجه الى طالب الانتهاء قبل ادائه القسم

- 1 — هل اطلعت على مباديء ونظام الحزب السوري
القومي الاجتماعي بدقة وتعمق ؟
الجواب :

2 — هل انت مقتنع بان هذه المباديء السورية القومية
الاجتماعية هي الضمانة الوحيدة لرفع مستوى الامة السورية
ولتحقيق استقلالها وثبتت سيادتها ، وهل اعتنقها واتخذتها
اياماً لك ؟
الجواب :

- 3 — هل تعتقد بان نظام الحزب المركزي كفيل ببناء المجتمع
القومي الافضل وبتحقيق المباديء السورية القومية الاجتماعية .
الجواب :

4 — هل تأسس في نفسك الاستعداد الكامل لاطاعة
جميع ما تؤمر به بكل اخلاص وكل عزيمة صادقة ولا نتضحي

النشرة الرسمية — صفحة 5

اهدافها الاساسية والاصلاحية ، واقتصرت بانها المباديء التي
تضمن نجاح امتنا وسيادتها وانشاء المجتمع الفضل ، واعتقدها
وعليه جئت اعلم حضرتكم اني عزمت عزماً اكيداً على الانتهاء
الى الحزب السوري القومي الاجتماعي راجياً اتخاذ التدابير التي
تحقق عزتي ، لتحي سوريا .

اسم الاب	الكنية
مكان و تاريخ الولادة	
المهنة	
اعزب او متزوج (عدد الارادات)	
درجة التحصيل العلمي	
محل الاقامة (العنوان الكامل)	
المنظمات التي اتعممت اليها من قبل	
اسم المعرف	
التاريخ	التاريخ
	ظهور طلب الانتهاء

ملاحظات مدير مديرية

مناقبه و سلوكه	ام مزاياه
توقيع المدير وخاتم المديرية	التاريخ

قرار المنفذ العام

ان منفذ عام	يقرر قبول / عدم قبول
السيد	عضو في الحزب السوري القومي
الاجتماعي و ملحقاً بمديرية	
التاريخ	توقيع المنفذ العام وخاتم المنفذية

مادة سادسة : 1 — يتسلم مدير المديرية طلب الانتهاء
وتناقش مؤهلات الطالب في جلسة رسمية لهيئة المديرية ويضع
المدير ، على مسؤوليته ، المعلومات المطلوبة المدونة على ظهر
طلب الانتهاء .

- 2 — على المدير ان يستدعي طالب الانتهاء للتباحث معه او
ان يكلف عضواً او اكثراً من المديرية لهذا الغرض .
- 3 — يحق للمنفذ العام ان يعين لجاناً موقته او دائمة

على حريةك وقناعتك الوعية بكل مصالحك في سبيل مصلحة سوريا وسياحتها على نفسها ومصيرها ؟
الجواب :

٥ — هل انت على استعداد لتأكيد الرعيم وسلطته تأييداً مطلقاً في كل تشريعاته وادارته الدستورية ؟ وهل تدرك بأن انتهاءك الى الحزب السوري القومي الاجتماعي هو ارتباطك الشامل لكيانك ومصيرك من اجل كيان الحزب السوري القومي الاجتماعي ومصير امة سوريا ؟
الجواب :

٦ — هل انت الان على استعداد لتأدية قسم العضوية للحزب السوري القومي الاجتماعي ؟
الجواب :

توقيع طالب الانتهاء

تليت هذه الاسئلة على السيد
عليها بنعم وذلك بحضور الرفقاء .

توقيع المدير التاريخ

توقيع الشاهد توقيع الشاهد

ج — حين يسأل المدير طالب الانتهاء «هل انت الان على استعداد لتأدية قسم العضوية للحزب السوري القومي الاجتماعي» يتلو عليه القسم او يطلب اليه قراءته ثم يوقع جواب السؤال.
د — يطلب المدير الى طالب الانتهاء والحضور ، الوقوف ويوعز بالتهيئة والتحية الرسمية .

ه — يتلو المدير القسم فيرده القسم بصوت مسموع ولا يجوز ان يشترك اكثر من شخص واحد في اداء القسم .
و — بعد تلاوة القسم يوعز المدير بالراحة .

ز — علاً وثيقة الانتهاء فيوقع عليها الرفيق المنتهي ويضع عليها بصمة اباهمه اليسير .

شكل وثيقة الانتهاء صفحتها الاولى

الحزب السوري القومي الاجتماعي

عمدة الداخلية

وثيقة انتهاء

انا

الموقع هذه التذكرة
اثبت انتهاء الى الحزب السوري القومي الاجتماعي
واجتماعي جميع المراسيم القانونية لعضويتي وذلك
في مديرية التابعة لمنفذية
العامة بتاريخ

التوقيع

ان مدير مديرية التابعة المنفذية
العامة يشهد بان العضو قد اتم جميع المراسيم
القانونية لعضويته في الحزب السوري القومي الاجتماعي .

التاريخ التوقيع

ان منفذ عام منفذية العامة يصادق على وثيقة
انتهاء العضو الى الحزب السوري القومي الاجتماعي
وعلى توقيعه وعلى شهادة مدير مديرية التابعة
لهذه المنفذية .

التوقيع وخاتم المنفذية التاريخ

توقيع وخاتم عميد الداخلية

سجلت في دائرة الاحصاء تحت رقم

بتاريخ

ح — يوقع المدير والشاهدان وثيقة الانتهاء .

ط — يقدم الرفيق المنتهي للمدير ثلاثة صور بمحجم 3-4 سنتيمترات فلتتصق احدى الصور على وثيقة الانتهاء وترسل الاخريان مع وثائق الانتهاء الى المنفذية لترفع الى عمدة الداخلية .
ي — يدفع المنتهي ثمن تذكرة العضوية ليرسل مع وثائق انتهائه الى عمدة الداخلية .

١٠ — يعلاً المدير ورقة المعلومات الاضافية بدقة ويشترك رئيس لجنة المديرية مع هيئة المديرية في وضع هذه المعلومات وحيث لا توجد لجنة مديرية يكتفى بهيئة المديرية .

نص الاسئلة للمعلومات الاضافية

الحزب السوري القومي الاجتماعي او جماعي
عمدة الداخلية

دائرة الاحصاء

المعلومات الاضافية المطروبة عن العضو

يسجلها مدير المديرية ويصادق عليها المنفذ العام

اسم العضو

مديرية

العامة

منفذية

المعلومات العامة

1 - سلوكه وسمعته

2 - صدر بحقه احكام (نوعها واسبابها)

3 - مكانته في عائلته ومدى تأثيره على افرادها

4 - مر كزه الاجتماعي وتأثيره في محيطه

5 - مدى نشاطه الاجتماعي

6 - هل مارس وظيفة ما : ماهيتها ، ومكانتها (تتضمن اي نوع من الاستخدام)

7 - سبب تركه الوظيفة او الخدمة

8 - هل انتهى لاحزاب سياسية

9 - نشاطه في تلك الاحزاب والرتبة التي وصل اليها

10 - سبب تركه الحزب السابق

المعلومات المالية الاقتصادية

1 - متذمكم عام يمارس مهنته هل له خبرة بمهنة اخرى

2 - النقابات التي انتهى اليها ومر كزه فيها

3 - اذا كان صاحب عمل ، عدد عماله وموظفيه

4 - املاكه (عقارات ، اراضي ، حصص في شركات الخ)

5 - عائداته (اجور ، محصولات ، ارباح الخ)

6 - عدد الافراد الذين يعيشون

7 - قدر دخله السنوي

8 - قدر صرفه السنوي : مسكن

مأكل مدارس وطبابة

وملبس مصاريف اضافية

9 - قيمة اشتراكه الحزبي : مر كزى محل

10 - مدى استعداده للمساهمة في المشاريع المالية

والاقتصادية في الحزب

المعلومات الاذاعية الثقافية

1 - الشهادات المدرسية التي يحملها ، وسوية ثقافته العامة

2 - الجميات والنادي الثقافي التي انتهى اليها

3 - مقدرته على الخطابة

4 - هل مارس الصحافة ، الادب ، الفن « تتضمن

مؤلفاته ونتاجه الفني »

5 - وعيه لقضية . مقدرته على توضيحها

6 - روحيته ونشاطه

المعلومات التدريبية

1 - صحته « تتضمن وزنه ، وطوله بالستمترات »

2 - هل اصابته امراض « تسمية المرض ، مدى تأثيره على صحته الحالية »

3 - النادي الرياضية التي انتهى اليها

4 - الالعاب الرياضية التي يمارسها . اختصاصه

5 - هل قام بخدمة العلم (تتضمن الخدمة النظامية)

6 - تقدير استعداده لتحمل التضحيات والقيام بالمهام الخطيرة

معلومات اضافية

توقيع المدير وختام المديرية

صادقة المنفذ العام : توقيع وختام المنفذية

11 - يرفع المدير جميع الوثائق الى المنفذ العام بعد تسجيلها في سجلات المديرية .

12 - يوقع المنفذ العام جميع وثائق الاتمام مصدقا على توقيع المدير والعضو المنتدب ويسجل ذلك في سجلات المنفذية ويرفع جميع المعاملات الى عمدة الداخلية .


13 - يحق للمنفذ العام ان يعيد ورقة المعلومات الاضافية

15 — تخرج عمدة الداخلية تذكرة عضوية ثبت صحة انتهاء صاحبها للحزب السوري القومي الاجتماعي وتحمل خاتم عمدة الداخلية وتوقيع العميد.

الى المدير لزيادة التأكيد من المعلومات كلها او بعضها .
14 — توقيع عمدة الداخلية على صحة توقيع المفدى العام وتحيل الاوراق الى دائرة الاحصاء المركزى .

صورة تذكرة العضوية

للمشرفي و حقيقي و معمد ي على انتي انتي الى الحزب
السوري القومي الاجتماعي بكل اعلام وكل عزمه صاروخه ، و ان انتي
بجامعة المؤمنة يا ابي ولهماني و شعار ابي وان حفظ بالقرآن
فلا يوح حالا بالقول ولا بالكتاب ولا بالرسوم ولا بالخط والبراعة
و كسل او طرفة اخرى ، لا تطغى و لا تخت اى نوع من نوع
الضغط ، و ان حفظ قوانينه و نظامه و اخضن لها ، و ان حرص
لقوانينه و اطاعه و ان تتبع جمع ما يهدى الي كل امة و دولة
المسير على صراحته و اواده زعيمه و سلطته ، و ان الآخرين ينخرط
و لا يزعزع من فروعه ولا افراده ولا عاصمه وان قدم كل
مساعدة تذكر منها اي فرد عامل من افراد الحزب حتى كان
يعلمها اليها و ان افعل واجباني نحو الحزب بالضبط .
اعي كل هذه اقسامنا ، انتي بربت يربى برب



مكان و تاريخ الولادة	العام
مكان الاتمام : منفذية	195
مديرية	عميد الداخلية
تاريخ الاتمام	ستدل هذه التذكرة كل خمس سنوات

المسيوري عدد 6 وفي المادة الثانية عشرة من المرسوم
الدستوري عدد 4 .

ج — الحافظة على سمعة الحزب و معنوياته و سمعة اعضائه
والدفاع عن الحزب و اتفاقية وضع جميع ما فيه من الامة
لصالحة الامة المقررة من المراجع المسئولة .
د — العمل الدائم لايصال مفاهيم الحركة السورية
القومية الاجتماعية بالقول والكتابة والعمل البناء وفق الانظمة
المرعية ، الى جميع ابناء الامة .

ه — ايصال جميع المعلومات التي تصله او يحصل عليها
بدقة الى المراجع المختصة .

و — ان يقوم بواجباته كاملة بدقة و اخلاص ، و ان
يكون ملتحقاً باحدى وحدات الحزب في المكان الذي يقطنه .
ز — ان يقدم الاحترام اللائق للمسؤولين والرفقاء
ح — ان يعلن للمسؤول الاداري الحزبي في مكان
وجوده عن كل تغير في حالته الاجتماعية — عمل — زواج
— ولادة انتقال الخ ... خلال عشرة ايام على الاكثر من
حلول التغير .

ط — ان يعلم المسؤول الاداري في مكان انتقاله الجديد
لتابعة قيامه بواجباته خلال أسبوع .

الحزب السوري القومي الاجتماعي

عمدة الداخلية

رقم السجل
ان عميد الداخلية يثبت أن :

عضو في الحزب السوري القومي الاجتماعي
المركز في
عميد الداخلية
ستدل هذه التذكرة كل خمس سنوات

الباب الثالث

في حقوق العضو السوري القومي الاجتماعي وواجباته
مادة سابعة : لا يقبل دخول مواطن الاف منطقة الغزو
التي يقطنها ، واذا كان حدث عد في المنطقة يسأل عنه في
منطقة سكنه السابق ، واذا لم يكن في منطقة سكنه السابق
احدى مؤسسات الحرب الرسمية او قوميون اجتماعيون يقبل
على مسؤولية من يدخل .

مادة ثامنة — : اولا — يمارس العضو السوري القومي
الاجتماعي حقوق العضوية المنصوص عنها في المادة الثامنة من
الدستور ويشترك في انتخاب لجان المديريات وفقاً للمادة الرابعة
من المرسوم الدستوري عدد 4 .

ثانياً — يؤدي العضو السوري القومي الاجتماعي ،
الواجبات المنصوص عليها في القسم الدستوري فقرة (ه) من
المادة التاسعة ونص المادة الرابعة عشرة من الدستور .
وبالاضافة الى ذلك :

أ — حضور الاجتماعات المقررة
ب — دفع الاشتراكات المقررة وفقاً لانظمة المالية
المنصوص عنها في المرسوم الدستوري عدد 5 والمرسوم
النشرة الرسمية — صفحة 8 —

مادة عشرة — سجلات المديرية : يكون لهيئة المديرية السجلات والملفات التالية :

أ — الوائح المالية المنصوص عنها في المرسوم الدستوري عدد ٥ والمرسوم الدستوري عدد ٦ وفقاً لتعليمات عمدة المالية وهذه تبقى في حوزة المحصل .

ب — دفتر فقد الدوام يضع الناموس عليه تجاه الأسماء وتحت تاريخ الجلسة ، الاشارات التالية :

العضو الحاضر (X) ، المتغيب بعذر (—) ، المتغيب دون عذر (:) ، المتغيب لتعذر تبليغه (?).

ج — سجل وقائع جلسات هيئة المديرية .

د — سجل وقائع اجتماعات المديرية .

ه — سجل لل الصادرات والواردات يسطر على الشكل التالي :

ي — ان يتقييد بدقة بجميع ما يصدر اليه من اوامر وتعليمات من المسؤولين .

ك — ان يطبق في سير حياته العملية مناقب الحزب ومفاهيمه وتوجهاته وان يكون المواطن القدوة .

الباب الرابع

اعمال المديريات

مادة تاسعة — وفقاً لنص المرسوم الدستوري عدد ٣ ، تعقد هيئة المديرية جلسات دورية أسبوعية تحدد مواعيدها الثابتة في جلسة رسمية ، ولا يتغير الموعد الا بقرار يتخذ في جلسة رسمية ، وللهيئة ان تعقد جلسات استثنائية بناء على دعوة من المدير .

سجل الصادرات

الرقم المتباع	رقم الصادرة الرسمي	تاريخ الصادرة	تاريخ الارسال	جهة الارسال المنفذية	الموضوع والملاحظات	الملاحظات
1	23/٣/٤	٥٥/١/١٥	.	الرفيق	ملخص الصادرة	
2	24/٤/٨	٥٥/٢/٧	.	الخ	ملخص الصادرة	

سجل الواردات

الرقم المتباع	المصدر	رقم الواردة الرسمي	تاريخ استلامها	تاريخ الاجابة	موضوع الواردة	الملاحظات
1	ام	هو رقمها				
2	المصدر	المسجل عليها				

تحت تصرف هيئة المديرية كل بما يختص بمسؤولياته ، وعلى مسؤولية المدير .

مادة حادية عشرة : على كل هيئة مديرية منذ صدور هذا القانون ان تحتفظ بجموعات عن جميع النشرات والمطبوعات والكتب التي يقرر العمد كل في اختصاصه وجوب اطلاع القوميين الاجتماعيين عليها . وتدفع المنفذية اثمان هذه النشرات

النشرة الرسمية — صفحة ٩

و — ملف لحفظ الواردات بارقامها المتسلسلة حسب ورودها .

ز — ملف لحفظ الصادرات بارقامها المتسلسلة حسب صدورها .

ح — ملف لدى المذيع لحفظ الخطب والنشرات الاذاعية

ط — جميع السجلات والاصادرات والواردات في هيئة المديرية يحتفظ بها الناموس ما عدا الوائح المالية ، وتبقى

المنصوص عنه في المادة الرابعة عشرة من الدستور . يؤدي المدير القسم امام المنفذ العام ، ويؤدي اعضاء هيئة المديرية القسم امام المدير .

ي - المدير مسؤول عن مراقبة تنفيذ جميع الشؤون الموكلة الى هيئة المديرية واعضاء المديرية .

ك - يرفع المدير الى المنفذ العام :

أ - المواعيد المقررة (اليوم والساعة) لعقد جلسات هيئة المديرية والمواعيد المقررة لعقد اجتماعات المديرية وتكون اجتماعات المديرية نصف شهرية . ويعلم المدير المنفذ بكل تغير يحدث على هذه المواعيد .

2 - تقريرًا شهريًا عن كل ما يحصل ضمن نطاق نفوذه يتولى فيه الدقة واظهار الحقائق كما هي ثم يضع تعليماته وتوصياته بشأنها مع ذكر توصيات لجنة المديرية وما اخذت هيئة المديرية منها وما اهتمته والاسباب ويرفع فورا الاخبار عن الحوادث التي تحصل في نطاق نفوذه مديرية ولها علاقة بالشؤون العامة ، يرفق بهذا التقرير الا في الحالات الاستثنائية المستعجلة :

أ - ملخصاً عن وقائع الجلسات الدورية والاستثنائية وعن وقائع الاجتماعات الدورية والاستثنائية ولائحة باسماء المتعينين بعذر وبدون عذر ولتعذر تبليغهم مع اسباب تعذر التبليغ وماهية التدابير المتخذة بحق المتعينين دون عذر ، وما هي اعذار المتعينين .

ب - معاملات الانتهاء للمتهمين الجدد .

ج - اسماء الاعضاء المنتقلين من والى المديرية مع اسباب الانتقال ومكان الانتقال ومعلومات عن العضو المنتقل .

مادة ثانية عشرة: جميع المناقشات في الجلسات وفي الاجتماعات تبقى سرية الا ما تقرر في جلسة هيئة المديرية اعلاه .

مادة رابعة عشرة: اجتماعات المديرية

أ - تقرر في هيئة المديرية الاجتماعات الرسمية الدورية على ان لا يقل عددها عن اجتماعين في الشهر ، وتبلغ المواعيد للاعضاء في اول اجتماع يلي اتخاذ القرار .

ب - قبل اختتام كل اجتماع يذكر المدير بوعد الاجتماع الذي يليه ومكانه .

ج - افتتاح الاجتماع يتم : 1 - وفقاً للفقرة (ج) من المادة الثانية عشرة من هذا القانون .

والمطبوعات والكتب من الاموال المحلية .

مادة ثانية عشرة : جلسات هيئة المديرية

آ - يعد المدير والناموس منهاج (برنامنج) الجلسة .

ب - يقدم عضو الهيئة النقاط التي يرى دراستها في الجلسة المقبلة الى المدير قبل موعد انعقاد الجلسة الدوري بثمان واربعين ساعة على الاقل لوضع في منهاج .

والنقاط المستجدة ؟ تدون في الجلسة وفي ذيل منهاج .

ج - افتتاح الجلسة وافتتاح الاجتماع . يوزع المدرس باشرارة من المدير بالتهيؤ (تهي) . يبدأ والتظاهرة الرسمية تحية . خذ ويعلن المدير : « باسم سورية وسعاده افتح اعمال هذه الجلسة » فيجيب الجميع : تحيا سورية يحيى سعاده .

ثم يوزع المدرس وضعك راحة . ويتم اختتام الجلسة بذلك المراسيم .

د - يطلب المدير الى الناموس قراءة وقائع الجلسة السابقة وبعد تلاوتها يسأل المدير : هل من ملاحظات حول وقائع الجلسة ؟ وتكون الملاحظات على صحة التسجيل فقط ولا يسمح بفتح باب المناقشة حول النقاط المسجلة . وبعد الالقاء من الملاحظات يعلن المدير، ويسجل الناموس : « ثبتت وقائع الجلسة السابقة مع الملاحظات» واذا لم يكن من ملاحظات يعلن المدير ويسجل الناموس « ثبتت وقائع الجلسة السابقة كما تلية ». ه - يقرأ الناموس الواردات وتعطى الاولوية لما يرد من المراجع العليا .

و - يقرأ المدير نقاط منهاج الجلسة جملة ، ثم يطرحها للمناقشة نقطة نقطة . ويتحذذل المدير القرارات حول نقاط البحث وفقاً للمادة الخامسة من المرسوم الدستوري عدد ٣ . وتبلغ القرارات وكيفية تنفيذ ما يرد من المراجع العليا ، في الجلسة لعضو الهيئة المسؤول عن تنفيذها . يتحقق للمخالف من اعضاء الهيئة تسجيل رأيه ليعرف في نسخة محضر الجلسة ولا يتحقق له عدم التقييد بالقرار بل ينفذه بكل دقة واحلاص .

ز - يتحقق لعضو الهيئة المخالف رفع رأيه فورا الى المراجع العليا وفقاً للمادة ٨ من الدستور .

ح - تضع الهيئة منهاجاً لاجتماع المديرية المقبل .

ط - كل مسؤول في هيئة المديرية يؤدي القسم الدستوري

- عشرة من هذا القانون باستثناء القسم اذ يجب ان يقسم المنفذ العام امام رئيس الحزب ويقسم النظار امام المنفذ العام .
- 3 — يكون لهيئة المنفذية السجلات والملفات التالية :
- أ — سجل باسماء المديريات والمفوضيات يحتوي على :
 - 1 — اسماء المديريات واسماء اعضاء هيئات المديريات .
 - 2 — ارقام قرارات التعيين وتاريخها وارقام قرارات الاقالة او قبول الاستقالة وتاريخها واسباب الاقالة او قبول الاستقالة .
 - ب — سجل باسماء الاعضاء حسب مديرياتهم وسجل باسماء الاعضاء حسب الحروف الابجدية ويضع قبالة الاسم اسم مديريته .
 - ج — سجل الانضباط النظامي يسجل فيه تفقد الدوام .
 - د — سجل وقائع جلسات هيئة المنفذية .
 - ه — سجل الصادرات والواردات حسب نص الفقرة (ه) من المادة الثالثة عشرة من هذا القانون .
 - و — ملف صادرات وملف واردات الى المراجع العليا ومنها
 - ز — ملف صادرات وملف واردات لكل مديرية .
 - ح — سجل للقرارات وملف للتعاميم .
 - ط — اللوائح المالية المنصوص عنها في المرسوم الدستوري عدد ٥ والمرسوم الدستوري عدد ٦ ، وفقاً لتعليمات عمدة المالية . وتبسيط في هذه اللوائح مبالغ الاشتراكات المحلية والمركزية والتأشيرات عن القيام بالواجب المالي .
 - ٤ — يرفع المنفذ العام التقارير الى عمدة الداخلية ، وفقاً للمادة ٦ من المرسوم الدستوري عدد ٢ وتتضمن ما يلي :
 - أ — ملخصاً عن حضور كل جلسة تعقدتها هيئة المنفذية خلال الشهر .
 - ب — لحة عن الجولات والزيارات التي قام بها اعضاء هيئة المنفذية خلال الشهر .
 - ج — القرارات والمشاريع ، في جميع نواحي النشاط التي اقرتها المنفذية او نفذتها خلال الشهر وتكون بشكل وجيزة في التقرير الشهري وبتفصيل على حدة يرفع الى العمدة المختصة .
 - د — لحة عن نشاط كل مسؤول في هيئة المنفذية .

- 2 — يطلب المديرون من الناموس قراءة الاسماء لفقد الدوام وعندما يتلو اسم العضو يجيب بمحاضر .
- د — يقرأ الناموس وقائعاً الاجتماع السابق ويطلب المدير الملاحظات وفقاً للفقرة (د) من المادة الثانية عشرة من هذا القانون .
- ه — يقرأ منهاج الاجتماع كا تقرر في جلسة هيئة المديرية .
- و — تقرأ الواردات المقرر قراءتها في الاجتماع وتتلى قرارات المدير في كيفية تنفيذها وزمن التنفيذ ويفسر اعضاء هيئة المديرية ، كل بما يختص به ، ما تقرر تفسيره في جلسة هيئة المديرية .
- ز — وفقاً للمادة الثامنة من الدستور يفتح المدير باب المناقشة ويسمح المدير للعضو بالتكلم في الموضوع المقرر بعد الاستئذان برفع اليد .
- ح — لا تؤخذ في الاجتماعات اي مقررات في اي امر ولا يسمح بمناقشة مواضيع الاجتماعات خارج الاجتماعات الا مع هيئة المديرية . او كما تنص عليه المادة الثامنة من الدستور .
- ط — تختتم الاجتماعات كما تفتح باسم سوريا وسعاده .

الباب الخامس في اعمال المنفذيات

- مادة خامسة عشرة : هيئة المنفذية .
- ١ — يوقع المنفذ العام جميع مراسلات المنفذية المرفوعة الى المراجع العليا ويعلم ، بتوقيعه ، جميع الاوامر الصادرة عن المراجع العليا .
- ٢ — تطبق بدقة مواد المرسوم الدستوري عدد ٢ كالتالي :
- أ — تطبق المادة التاسعة من هذا القانون على ان تكون جلسات الهيئة نصف شهرية او اسبوعية حسب تقديرات المنفذ العام .
- ب — يحتفظ الناموس بجميع السجلات والملفات الخاصة بمسؤوليته وتحفظ كل ناظر بالسجلات والملفات الخاصة بمسؤوليته ويكون ذلك تحت اشراف المنفذ العام .
- ج — تطبق على هيئة المنفذية ضمن نص المرسوم الدستوري عدد ٢ الفقرات «أ» و «ب» و «ج» و «د» و «ه» و «و» و «ز» و «ط» و «ي» من المادة الثانية

- هـ — ملخص ما ورد في تقرير كل مديرية عن نشاطها الاداري والاذاعي واه مشاريعها ومقرراتها خلال الشهر .
- وـ — لائحة باسماء المتعين بدون عن اجتماعات كل مديرية مع قسيمة المديريه ، وذكر تاريخ كل اجتماع تعييب فيه العضو .
- زـ — لحة عن نشاط كل مسؤول في هيئات المديريات .
- حـ — اسماء المنتقلين ومكان انتقالهم واسماء المعترين وعناوينهم في المقربات وتاريخ اذن الرئاسة لهم بمعادرة الوطن
- طـ — جميع التغيرات الحاصلة للاعضاء في حالاتهم الشخصية - عمل - زواج - ولادة - وفاة - الخ .
- 6 - يرفق بهذا التقرير صورة طبق الاصل عن قرارات المنفذ العام ومعاملات الانتهاء للمتممین الحدد .
- مادة سادسة عشرة: ترفع هيئة المنفذية شهرياً الى المعدات المتخصصة - الى جانب الملخص المبين في المادة الخامسة عشرة من هذا القانون ، تقارير مفصلة تتلى اولاً في جلسة رسمية لهيئة المنفذية ويقرها المنفذ العام وتحمل توقيعه حين رفعها وتحفظ نسخة منها في ملفات المنفذية وهذه التقارير هي :
- 1 - تقرير ناظر المالية ويتضمن :
 - أ - النشاط في اعمال الجباية والمشاريع المحلية وسيرها وسير المشاريع المركزية المقررة ، جزئياً أو كلياً ، لمنطقة نفوذ المنفذية ومدى نجاحها واسباب العرقلة ، الحالة الاقتصادية والمالية في المنطقة وحالة الاعمال الانتاجية فيها - الصناعية - الزراعية ، ونواحي الانتاج الاخرى .
 - ب - مشاريع نظارة المالية المقدمة لهيئة المنفذية والمشاريع التي اوصى بها مجلس المنفذية وما اقره المنفذ العام منها وما قرر اهاله وما اعيد منها الى مجلس المنفذية لاستكمال الدراسة .
 - ج - سير اعمال الجباية في منطقة المنفذية في الاموال المحلية والمركزية .
- 2 - تقرير ناظر الاداعة ويتضمن :
- أ - مدى النشاط الاذاعي في صفوف الحزب وفي اوساط المواطنين .
 - ب - الاعمال الاداعية التي اقرها المنفذ العام ومدى

تعاميم عنصرية الداخليّة

ملحقه بالنظام الداخلي

في انتقال الاعضاء والتحاق المسؤولين بالمدرييات

- التعيم هو الصادرة عن مؤسسة دستورية وتناول غرضاً عاماً . ويوقع التعيم المسؤول الاول في المؤسسة او من ينوب عنه دستورياً في حال غيابه .
- جميع الرسائل والتقارير الخزينة ترفع او تحال بالسلسل ما عدا ما يتعلق منها بالقضايا السياسية والاقتصادية فيمكن ان ترسل رأساً للمرسل اليه . (راجع نص المادة الثامنة من الدستور)
- جميع الرسائل والتقارير المرفوعة بالسلسل تشفع بطالعة المسؤول الذي ترفع بواسطته .
- لا تستعمل في الرسائل الخزينة كلمات : أشرف واعرض وسيدي وبعد وغيرها من مثل هذه التغابير .
- تكتب الرسالة الخزينة على هذا الشكل :

الحزب السوري القومي الاجتماعي

منفذية العامة

مديرية

صادرة رقم

..... (اسم المؤسسة الخزنية)
الى
رؤاسته ، عمدة ، منفذية ، مديرية ... الخ

الموضوع

.....
حضره (المسؤول الاول في المؤسسة
الخزنية: الرئيس، العميد، المنفذ العام، المدير... الخ
تحية سورية قومية اجتماعية ،

نص الرسالة

ولتحيي سورية ولتحيي سعاده

..... (التاريخ)

● ترقيم الصادرات : رقم الصادرة يتكون من ثلاثة اعداد العدد المتسلسل يتلوه عدد الشهر الخزبي ثم عدد السنة الخزنية . مثلاً : رقم 23/5/26 ، فهذا يعني ان الـ 26

النشرة الرسمية - صفحه 13 -

● عندما يضطر عضو لانتقال من مكان اقامته الى مكان آخر لمدة لا تتجاوز ثلاثة اشهر عليه ان يعلم مدير مدريته بعزمته وبمكان انتقاله الجديد (العنوان الجديد بالتفصيل) والمدفع لانتقاله ، فيرفع المدير اعلاماً الى المنفذ العام ليزود العضو المنتقل بر رسالة تعريف ، ويعلم المنفذ العام عمدة الداخليّة بما ورد في اعلام المدير بالضبط .

● ترسل العمدة الى المنفذ العام المنتقل العضو الى منطقته بعنوانه للاتصال به للسماح له بحضور اجتماعات احدى مديرياته .

● يبقى اسم العضو واشتراكه مسجلين في مديرية المنتقل منها ولا يسجل في المديرية المسحوم له بحضور اجتماعاتها .

● في حال انتقال العضو لمدة تتجاوز ثلاثة اشهر تم جميع المعاملات السابقة على ان يلحق المنفذ العام العضو المنتقل الى منطقته نهائياً بحادي المديريات ويرفع لعمدة الداخليّة اعلاماً باسم المديرية التي الحقه بها . ويشطب اسمه من المنفذية السابقة .

● لا يتحقق المسؤولون المركزيون ومسؤولو هيئات المنفذيات بالمدرييات . اشتراكات المركزيين يحييها مسؤول مالي مركزي واشتراكات مسؤولي هيئة المنفذية يحييها ناظر المالية .

في اصول المراسلات الخزنية

● الصادرة هي الرسالة التي تصدر عن جهاز حزبي مسؤول .
● الواردة هي الرسالة الواردة الى جهاز حزبي مسؤول .
● الرسالة هي ما تتضمن موضوعاً معيناً كالاقتراح والاعتذار والاعلام والاستفسار ... الخ ويمكن ان تتضمن أكثر من موضوع واحد .

● التقرير هو ما يكتب لشرح وضع قائم او واقعة معينة او مخالفات او تحقيقات او ما شابه ذلك .

● الترار ، جاء تعريفه في النظام الداخلي - الباب الاول .

● البلاغ هو الصادرة التي يبلغ بواسطتها قرار او مرسوم معين

• تكتب القرارت هكذا :

العامة ان منفذ عام منفذة
من المرسوم بناء على المادة (او المواد)
الدستوري عدد وبناء على المادة (او المواد) من النظام الداخلي
وبناء على (الاسباب الموجبة)

يقرر ما يلي :

مادة اولى :

مادة ثانية :

مادة ثالثة :

المنفذ العام

الخ ...

التوقيع

التاريخ

• يبلغ القرار يلاع يصدر عن ناموس المنفذية الى الجهة المختصة .

التقارير الشهرية :

• رفعها المدير الى المنفذ العام في نهاية كل شهر .

• يرفع المنفذ العام تقاريره الشهرية قبل العاشر من كل شهر .

التقارير غير الشهرية

• على المنفذ العام ان يرفع تقريراً خاصاً بكل مخالفة تجاري في نطاق منفذيته . وعليه رفع تقاريره في كل حادث سياسي او اجتماعي او غيره يحصل في منطقتة ولا يجوز ان يتاخر رفع مثل هذه التقارير اكثر من ثلاثة ايام بعد وقوع الحادث .

• التقارير التي ترفع بشأن الخلافات يذكر فيها مجريات التحقيق كاملة .

• جميع التقارير في المديرية بعد ان يكتبه الناموس تلى في جلسة هيئة المديرية وتناقش وتجري عليها التعديلات التي تقر ثم يوقعها المدير ، ورفعها الى السلطات المختصة .

• هامة : لا يحق لمدير او منفذ عام ان يوقف او يرد اية رسالة مرفوعة الى المركز بل يمكنه التعليق عليها برأيه منها كان .

• لا يجوز ان ترفع شكوى الى المركز الا بعد ان يتم التحقيق فيها من قبل المسؤول المباشر ثم الاعلى منه وتضم

هي العدد المتسلسل الذي يتغير في نهاية كل شهر ، والعدد 5 هو الشهر الخامس من السنة الحزبية التي تبتدئ في 16 تشرين الثاني ، فيكون الشهر الخامس واقعاً بين 16 أذار و 15 نيسان ، والعدد 23 يعني انتها في السنة الثالثة والعشرين من تأسيس الحزب . تأسس الحزب في 16 تشرين ثاني 1932 وقد بدأت سنتنا الثالثة والعشرون في 16 تشرين ثاني 1954 لتنتهي في 15 تشرين ثاني 1955

• ترقيم القرارات : يتكون رقم القرار من عددين: العدد المتسلسل ويتوه عدد السنة الحزبية ، وهذا الترقيم يتغير كل سنة في جميع الاجهزه الحزبية اي تبدأ في رأس كل سنة حزبية من رقم 1

• ترقيم التعايم : يحمل عددا متسلسلا فقط ويتغير كل اول سنة حزبية اي انها تبدأ في مطلع كل سنة حزبية بعدد 1

• البلاغ من حيث الترقيم صادرة عادي، يتبع الترقيم المتسلسل للإصدارات .

• جميع الرسائل من المحصل والمذيع والمدربي تقع من المسئول المختص وترفع بواسطة المدير لتحوله توقيعه وتعليقه .

• جميع المراسلات من المنفذية يوقعها المنفذ العام اذا كانت لسلطات العليا ولا يجوز ان يوقعها الناموس عن المنفذ الا في حال تعليقه عن مركز المنفذية لمدة تزيد على اسبوعين ما عدا الحالات الاضطرارية ويوقع هكذا :

عن المنفذ تعليقه - ناموس المنفذية - التوقيع

• صادرات النظارات تحمل ترقيماً خاصاً بها ويوجهها الناظر ويقدمها للمنفذ العام لرفعها الى المرجع المختص حاملة تعليقه على ما جاء فيها وتوقيعه ، ويمكن ان يكون التعليق في رسالة مرفقة صادرة عن المنفذ العام .

• كل اقتراح يرفع من قبل اي مسؤول او عضو يجب ان يكون معملاً تعليلاً واضحاً ومفصلاً .

• كل قرار يصدره اي مسؤول تذكر فيه المواد الدستورية والقانونية (النظام الداخلي) التي تخلوه صلاحية اصداره مع ذكر الاسباب الموجبة لاتخاذ القرار .

• توقيع القرارات من المنفذ العام فقط .

يتعلق في شؤون المديرية في حيتها او قريتها . أما ما يائتها من توجيهات وتعليمات من السلطات الاعلى منها ، فعلى الهيئة ادراجه في البرنامج لتلاؤه واياضاحه عند الاستفسار وطلب تفاصيل ما جاء فيه في الاجتماع اذا كان ذلك يتعلق بكلفة الاعضاء .

- لا يحق للمسؤول ان يبدي رأيه فيما يتعلق بمسائل حزبية خارج مسؤوليته الا للمرأع الاعلى حسب نص المادة الثامنة من الدستور .

• كل تعين او احداث تغيير في جهاز هيئة المنفذة يعممه المنفذ العام على جميع الاعضاء بواسطة المديرين .

• كل تعين او تغيير في جهاز مرکزي تعممه العمدة الخاتمة على جميع القوميين الاجتماعيين .

• كل عقوبة حزبية من قبل المنفذ العام يعطى علم بها لعمدة الداخلية وتعمم على جميع اعضاء المنفذية ، الا العقوبات التي يقرر عدم اذاعتها .

• العقوبات التي لا تشمل صلاحيات المنفذ العام تعممها عمدة الداخلية على كل الحزب .

• لدى قبول استقالة او اقالة أي مسؤول وتعيين بدل منه او تكليف من يقوم مقامه ، يسلم المسؤول المستقيل جميع الاوراق الحزبية التي بعهدته الى المسؤول الجديد ويسجل حضر ضبط بذلك في جلسة رسمية للهيئة ، تسمى جلسة تسلیم وتسليم ، ويوقع الاثنان على حضر الضبط ويصادق عليه المسئول الاعلى في الهيئة .

• الرحلات الحزبية خارج نطاق المنفذية اذاعية كانت او تدرسية يستاذن بها من عمدة الاداعة وعمدة التدريب ، ويذكر في طلب الاستاذن ماهية الرحلة والغاية منها والامكانة التي تقصدها .

المرکز في 4 آذار 1955

وكيل عميد الداخلية
كامل حسان



مطالعات التحقيق ونتائجها الى الشكوى مع اقتراحات المحققين والمسؤولين المعنين .

- هامة ايضاً : جميع قرارات المنفذ العام ترفع عنها نسخة الى عمدة الداخلية ونسخة ثانية الى العمدة صاحبة الاختصاص .

تعليمات عامة

• يعمم توقيع المسؤولين المركزيين على جميع المنفذيات العامة والمديريات المسنقة والمفوضيات المركزية .

• على كل مسؤول في هيئة المنفذية وهيئة المديرية ان يرفع نسخة عن توقيعه الى عمدة الداخلية ومن الضروري ان يكون بحجم : سنتيمتر واحد عرض ثلاث سنتيمترات طول .

• لا يحق لاي مسؤول ان يتغيب عن مرکز مسؤوليته اكثر من اسبوعين الا باذن رسمي .

• لا يحق للمنفذ العام الفصل لمدة تزيد عن ثلاثة اشهر (يستند بهذا الى المادة 19 من المرسوم الدستوري عدد 2)

• لا يحق للمدير ان يتخذ قراراً باية عقوبة . ويجوز له اتخاذ تدبير اداري موقت يمنع العضو الاستمرار في حضور الاجتماع المنعقد على ان يرفع فوراً تقريراً باللوضع مع اقتراح الاجراءات المناسبة وينطبق هذا على عضو هيئة المديرية ايضاً .

• المخالفات الادارية ترفع كلها الى عمدة الداخلية وما تبقى من المخالفات ترفع الى العمدة الخاتمة .

في ابداء الرأي

• راجع المادة الثامنة من الدستور فهي تنص على انه يحق لكل عضو ابداء الرأي في الاجتماعات النظامية العامة والخاصة في كل ما يتعلق بفرض الاجتماع وحين يباح الكلام ، وله حق ابداء الرأي ... الخ

يتضح من هذا انه لا يجوز للقومي الاجتماعي المسؤول والعضو ان يبدي رأيه في هذه الاجتماعات باي موضوع خارج عن غرض الاجتماع . كما انه لا يجوز للمديرين ببيان الكلام الا فيما يتعلق بفرض الاجتماع وغيره الاجتماع هو البرنامج المقرر من قبل هيئة المديرية ولا يعني هذا انه يحق لهيئة المديرية اقرار برنامج تبحث فيه مسائل الحزب العامة ، الادارية والسياسية او غير ذلك ، بل بما

تعاميات عمدة المالية

حضره المسؤول المحترم

تحية سوريه قومية اجتماعية ،

ترى عمدة المالية ان تضع امامكم النقاط للسير العملي المالي (راجعوا المرسوم الدستوري عدد ٥ والمرسوم الدستوري عدد ٦) :

١ - لكل عميد او رئيس دائرة، اوامر صرف رسمية ترسل الى الخازن العام لصرف الاموال بوجبها حسب موازنة المقررة .

صورة اموال الصرف المركزي

الحزب السوري القومي الاجتماعي

عمدة

امر صرف رقم

التاريخ

المبلغ

الباب

ملاحظات

العميد

امر صرف رقم

قرشاً سورياً

لا غير

المقرر

العميد

الحزب السوري القومي الاشتراكي

عمدة

حضره الخازن العام المحترم

اصرفاً لحامله المبلغ المرقوم اعلاه

وقدره

وذلك من اعتقاد عمدتنا باب

في جلسة مجلس العمد الموقر المنعقدة بتاريخ

في

195

الحصولين والخازن .. الذين يعينهم . وعلى ناظر المالية ان يسعى لتأمين الاموال المحلية لصرف المحلي حسب موازنة المنفذة المقررة .

٦ - زيارة المديريات للاذاعة المالية من اهم واجبات ناظر المالية وتكون حسب منهاج يقره المنفذ العام في جلسة رسمية .

٧ - في مطلع العام المالي يقدر المحصل اشتراكات الاعضاء المركزية والمحليه لتأيي متناسبة مع امكانيات كل عضو المالية وحالته الاقتصادية ، ورفع لائحة الى المدير بذلك لاقرارها .

وعلى الحصول ان يسجل على الجدول السنوي الذي ترسله عمدة المالية اسماء الاعضاء في المديرية حسب الترتيب المجااني

(ا .. ب .. ت .. ث .. ج .. الخ) والمبلغ المقرر على كل منهم ويوافق المدير بتوقيعه على هذا الجدول قبل التحصيل .

٢ - يقوم باعمال الجابي العام وكيل عميد المالية ، واعمال الجابي العام هي التدقيق في شؤون الجبائية واستمرارها حسبما يقتضيه الواجب القومي الاجتماعي .

٣ - يساعد الجابي العام مفتشون يعينهم عميد المالية حسب الحاجة الى تفتيش الجهاز الاداري الجهاز الاداري المالي في المنفذيات .

٤ - يجب ان يتم الجهاز الاداري المالي في كل منفذية في حين لها ناظر للمالية وخازن لاموال المحليه ومحصولون للمديريات ولا يجوز ان يكون هناك اي نقص في هذا الجهاز الاداري لأن ذلك يؤثر في السير الحزبي العام .

٥ - على المنفذ العام ان يرسل الى عمدة المالية اسماء

الثانية من تذكرة التحصيل التي تبقى مع المحصل وتعتبر هذه القسمية بمثابة جدول مالي وهي صورة عن الايصال .
يسلم المحصل القسمة مع الاموال المحصلة الى ناظر المالية في المنفذة بعد ان يسجلها على الجدول المالي السنوي الذي يكون في حوزته .
وهذه صورة عن تذكرة التحصيل :

الرقم المتسلاسل	قرش سوري	فقط
الرفيق	منفذية	مديريّة
اشتراك مرکزي	اشتراك محلي	اشتراك محلي
عام 195	شهر	توقيع ناظر المالية
		توقيع العضو

القسمة الثانية : التي يوقع عليها العضو الارومة

ويكتب المحصل هذا الجدول على ثلاث نسخ يقي واحدة منها في المديرية ويرسل الاثنتين الى المنفذة فيدقق فيها ناظر المالية الذي يحتفظ بواحدة ويرسل الاخرى الى عمدة المالية .
8 - يعطي المحصل من تذكرة التحصيل ايصالا لقاء كل مبلغ يدفعه العضو (اشتراكات أو تبرعات ..) وهذا الايصال هو بطاقة مالية شهرية . وعندما يدفع العضو يوقع على القسمة

الحزب السوري القومي الاجتماعي

عمدة المالية

الرقم المتسلاسل

قرش سوري	فقط	تسامت من الرفيق
مديريّة	التابع لمنفذية	مبلغ قرشاً سورياً اشتراكاً مرکزياً
قرشاً اشتراكاً محلياً	ومبلغ	قرشاً اشتراكاً محلياً
عام 195	عن شهر	في
توقيع المحصل		

القسمة الاولى : الايصال الذي يعطي للعضو

9 - يدقق ناظر المالية في القسمة التي يتسلمها من المحصل (تسلسل الارقام ، صحة الاشتراك المرکزي والمحلي ، الشهر والسنة) ويعطيه ايصالا بمحمل الاموال المقبوسة . ويوقع ناظر المالية على هذه القسمة ويسجلها في الجدول المالي السنوي الموجود بحوزته .

صورة عن ايصال نظارة المالية

الرقم المتسلاسل	ناظرة المالية	العام	منفذية	الحزب السوري القومي الاجتماعي
الرفيق	محصل مدريّة	البلوغ	تسامت من الرفيق	التابعة لمنفذية
محصل مدريّة	تحصيلات شهر	بعوجب ايصالات من رقم	ممحصل مدريّة	اشتراكات مدريّته بعوجب قسم ايصالات رقم
البلوغ	الى رقم	التاريخ	العام ، مبلغ	الى رقم
تحصيلات شهر	195	ناظر الماليّة	قرشاً فقط	المنفذية في
بعوجب ايصالات من رقم	توقيع المحصل	التوقيع والخاتم		
التاريخ				
ناظر الماليّة				
التوقيع والخاتم				

الحزب السوري القومي الاجتماعي

العام

ناظرة المالية	المنفذية في
التوقيع والخاتم	
195	
ناظر الماليّة	
التوقيع والخاتم	

على ناظر المالية ان يضع بياناً عاماً بجمل التحصيلات مع ذكر اسماء المديريات ومبخ دخل كل منها ، في ثلاثة نسخ يصادق عليها المنفذ العام في جلسة هيئة المنفذية . وتحفظ واحدة في المنفذية وترسل الاختين مع الاموال المركزية الحصيلة والقاسم الى عمدة المالية لتدقيق فيها وتسجيلها .

مثال عن البيان الشهري بجمل التحصيلات

الحزب السوري القومي الاجتماعي

منفذية العامة

ناظرة المالية

صادرة رقم 11

الي عمدة المالية الموقرة

حضره العميد المختار

تحية سورية قومية اجتماعية ، نرفع لعام العمدة بياناً بجمل تحصيلات شهر

وبقيمة المبالغ المركزية وقدرها

اسم المديرية	وقدماً اياصال	رقم منتهي اياصال	المبلغ المحلي	المبلغ المركزي	المجموع	النوعة	ناظرة المالية	الجموع
	26016	26001	630	1470	2100	الزوجة		9041
	10200	10150	3100	6000	9100	تل شهاب		9042
	10321	10300	5100	9000	14100	النظام		9043
	20761	20737	2000	2000	4000	المدفوعات بمكتب المنفذية		
	10401	10401	10830	18470	29300			

واسلموا للحق والجهاد

تحية سورية ولتحيي سعادة

ناظر المالية

ترفع الى عمدة المالية الموقرة

المنفذ العام

في

195

التحقيق في حالي المالية واقرار الامر في هيئة المديرية ، ورفع طلب الاعفاء مع ملاحظات المدير الى المنفذية التي تتحقق بدورها ثم ترفع الطلب مع ملاحظات ناظر المالية عليها من المنفذ العام ، ولعمدة المالية وحدتها الحق بالاعفاء او رفض طلب الاعفاء او التخفيف .

13 - يمكن لناظر المالية وحدة الموافقة على تأجيل دفع اشتراك احد الرفقاء وعليه ان يعطي العمدة علماً بذلك .

14 - لا يحق لعضو ان يخفض اشتراكه الشهري الا بعد موافقة عمدة المالية عن طريق التسلسل ويبرر اسباب هذا التخفيف ويُشفع بطالعة المدير والمنفذ العام بناء على دراسة الحصل وناظر المالية .

10 - ترسل عمدة المالية اياصال الخزانة العامة الى المنفذية بجمل الاموال الواردة .

11 - لا يحق المنفذية او للمديرية المستقلة ان تتصرف بالاموال المركزية ، ولعمدة المالية وحدتها الحق في اقرار صرف اموال مركزية في احدى المنفذيات عند الحاجة الملحة ويجب ان يرفق ناظر المالية المنفذية المسموح لها بالتصرف بالاموال المركزية ملحقاً بياناً بصرف الاموال المركزية مع اياصالات المتعلقة بها لينظم بها اوامر صرف من المديرية المركزية المختصة الى الخزانة العامة .

12 - لا يجوز اعفاء اي عضو من الاشتراكات الا بعد

ان ترسل نسخة من موازتها ، حسب نص الدستور
للاقرار النهائي .

16 - تطبق كل منفذية النظام المالي المتعلق بالنفقات
المحصلة بموازنة المنفذية وذلك باستعمال اوامر صرف ترسل
إلى الخازن بعد مصادقة ناظر المالية (المادة الثامنة من
المرسوم الدستوري عدد ٢) .
وهذه صورة أمر الصرف :

الحزب السوري القومي الاجتماعي

منفذية العامة
ناظرة المالية

امر صرف رقم
المبلغ
باب
الرفيق

195 في
ناظر المالية

امر صرف رقم

قرشاً

الحزب السوري القومي الاجتماعي

منفذية العامة
ناظرة المالية

حضره الخازن الحترم
تحية سورية قومية اجتماعية ، اصرفوا لحامله مبلغ
وذلك من اعتماد دائرتنا باب
المقرر في جاسة هيئة المنفذية في
في

17 - يطلب من كل منفذية ان ترسل بياناً شهرياً بالدخل والصرف المليين الاطلاع وابداء الرأي :
صورة من البيان بالدخل والصرف

إلى عمدة المالية المؤقتة

صادرة رقم

بيان بالدخل والصرف خلال شهر كانون الثاني 1955

الحزب السوري القومي الاجتماعي
منفذية العامة

ناظرة المالية

رقم الايصال او امر الصرف	التاريخ		الصرف	الدخل
5102	1955/1/1 = 2	المدورة من شهر كانون الاول 1954 اشتراكات مديرية النظام		12500 2500
5103	=	اشتراكات مديرية الزوبعة		2100
1	= 3	ثمن مازوت للتدفعه	550	
5104	= 10	tribut من الرفيق سعيد كامل		500
5105	= 15	اشتراكات مديرية الواجب		8050
2	= 25	اجور سيارة لزيارة مديرية النظام في قرية	800	
3	= 30	قيمة دفتر سجل لمديرية	30	
			1380	25650
				1380
				24270

الرصيد المدورة لشهر شباط 1955

في 1 شباط 1955

تحية سورية ولتحيي سعاده
ناظر المالية

شوهيد
المنفذ العام

يرسم ما يلي :

مادة اولى - يوضع النظام الداخلي للحزب السوري القومي الاجتماعي .
جميع مواده موضع التنفيذ من تاريخ 15 اذار 1955
مادة ثانية - العمادات الخاتمة مسؤولة عن تنفيذ احكامه
كل في مدى اختصاصها .

مادة ثالثة - يلغى هذا المرسوم لمن يلزم وينشر في الشارة
الرسمية .

لتحي سوريا ولি�حي سعاده
رئيس الحزب

جورج عبد المسيح

صدر عن المركز في 15 اذار 1955

المحاضرات العسر

المحجزت لجنة النشر طباعة المحاضرات العسر
ان حيازة هذا السفر ضرورة لكل رفيق وهي خير
هدية ، يقدمها الرفيق والصديق الى المواطنين .
تطلب في لبنان من الرفيق طنوس نصر - مكتب
المواصلات - وفي مدينة بيروت من مركز المندية ، وفي
الجمهورية الشامية من دار الجليل الجديد او مركز الحزب .
ثمن النسخة ليرة واحدة

تراث كبير

1 - تذكر عمدة المالية المندية العامين
والماضيين المستقلين بان موعد ارسال الاموال
المركزية لا يجوز ان يتاخر عن الخامس والعشرين
من كل شهر .

2 - تذكر عمدة المالية جميع المسؤولين
الاداريين بتبرعات شهر اذار التي لا يغنى منها
المعفون من الاشتراكات .

3 - وتذكر الرفقاء المشتركين بالبناء في
الوطن وعبر الحدود بوجوب التسديد الفورى لما
تبقى عليهم للجريدة لغاية آخر عامها الحالى
ايلول 1955 .

18 - على كل منفذية ان تطلع عمدة المالية على المشاريع
التي تنوى تنفيذها لاخذ الموافقة .

19 - يمكن للمحصل جباية اشتراكات سنة كاملة من
العضو الواحد او تحصيل عدة اشهر مرة واحدة على ان يعطى
العضو ايصالاً عن اشتراك كل شهر ولا تجمع اشتراكات عدة
أشهر بوصول واحد .

20 - على ناظر المالية ان يصحح الاخطاء التي يلاحظها
عند تدقيقه في الاصحاحات التي يستلمها من المحصلين ويدرك
ذلك في البيان المالي الشهري .

21 - عند انتهاء استعمال دفتر تحصيلات الاشتراكات ترسل
أرومته الى عمدة المالية .

22 - عند انتهاء استعمال دفتر وصول نظارة المالية ترسل
أرومته الى عمدة المالية .

23 - عندما يغفى أحد المسؤولين او يستقيل عليه
ان يسلم خلفه في جلسة رسمية للهيئة كل الاوراق التي في
حوزته وان يفهمه كل ما يتعلق بها وجميع التوجيهات التي تلقاها
من عمدة المالية طوال مدة تسلمه مسؤوليته . وينظم لائحة
بالاوراق والسجلات المسماة يوقع عليها المسؤول المعني
والمسؤول المستلم والمنفذ العام وترسل نسخة منها في التقرير
الشهري . وعلى المسؤول الجديد ان يطاعم على الاوراق السابقة
ليستطيع القيام بمسئوليته على الوجه الاكمل ويتحقق الاستمرار
الذى نؤمن به ونحياه .

والعمدة اذا تضع امامكم هذه التعليمات تذكركم ان افضل
المتائج هي دائمآ في التطبيق الافضل للدستور .

واسلموا لما هو افضل

لتحي سوريا ولি�حي سعاده

المركز في 22 كانون الثاني 1955 عميد المالية

مرسوم عدد 45

ان رئيس الحزب السوري القومي الاجتماعي

بناء على المادة الثانية عشرة من الدستور

وبناء على المادتين 20 و 21 من المرسوم التشريعى الصادر
عن المجلس الاعلى المؤقر في 22 شباط الموسوم بالنظام الداخلى
للحزب السوري القومى الاجتماعى

نوابيس المندليات ، نظارة المالية ، نظارة الاذاعة ،
نظارة التدريب

المديرون المستقلون والتابعون والمفوضون المركزيون

نوابيس المديريات والمفوضون التابعون

المحصلون، المذكورون، المدرّبون، الاعضاء

يتخد هذا التسلسل قاعدة في المراسيم الخزنية ويكون
ترتيب المسؤولين بوجبه في الجلسات والاجتماعات والمناسبات
الرسمية .

ان الغاية من مراعاة هذه القاعدة هي احترام المسؤولية
التي يمثلها العضو حسب الدستور .

مثال : 1 — في هيئة المندلية يجلس المندل العام وعن
يمينه الناموس وناظر الاذاعة وعن يساره ناظر المالية فناظر
التدريب .

2 — في المديرية يجلس المدير وعن يمينه الناموس فالمذيع
وعن يساره المحصل فالمدرب .

السلوك الخزني في الجلسات والاجتماعات الرسمية

الجلسات والاجتماعات الرسمية يجب ان تتصف بنظام دقيق
يتجل في طريقة عقدها وفي سلوك المسؤولين والاعضاء خلال
المدة التي تستغرقها لان لها حرمة يجب ان تراعي في كل مكان
وزمان .

وهذا النظام يعبر عنه بالسلوك التالي .

1 — يسود المهدوء التام جو الجلسة او الاجتماع .

2 — يجلس الاعضاء باحتشام مع تفادي اتخاذ اي وضعية
في الجلوس تدل على اللامبالاة كتشبيك الارجل او الانكباب
على الطاولة او الاستناد الى رفيق الخ ...

3 — يمنع التدخين وفرقة الاصابع والتهامس او أي عمل
من هذا القبيل يتنافي مع حرمة الجلسة او الاجتماع .

4 — يصغي الجميع الى المسؤول او العضو المتكلم باهتمام
دون ان يقطعه أحد .

5 — كل من يرغب في الكلام مسؤولا او عضوا يستأذن
من المسؤول الذي يرأس الجلسة او الاجتماع وذلك برفع اليد
اليمني منسوطة الراحة حتى مستوى الرأس .

9 — عندما يسمح مترئس الاجتماع بالكلام يقف المتكلم
في مكانه متتصب القامة وفي وضعية الراحة ويوجه كلامه

تعاهدات عمدة التدريب

ان النظام ركيزة أساسية في كيان الحزب السوري
القومي الاجتماعي تجعل منه نواة للمهمة الاجتماعية التي تهدف
الى مبادئه وللدولة القومية التي ينص عليها دستوره ونظامه ...
اذ يسود بين الاعضاء انسجام وثقة واحترام وتقدير فيه
المسؤولية بالنسبة لما ترتبه على حاملها من واجبات حسب
الدستور ...، والتجاب واحترام وثقة والتقدير في تفاصيلها
صفات ملزمة للنظام تعب عن الانسجام التام وعن تفهم عملي
وعميق للحرية والواجب والقوة ...

ولما كان التوحيد في العمل والسلوك ظاهرة تعب عن
الروح النظامية الحقيقة المتمكنة في نفس كل قومي اجتماعي -
تعم عمدة التدريب في ما يلي التعليمات التي تضمن هذا التوحيد
في جميع الحالات والظروف في الجلسات والاجتماعات الرسمية وفي
المكاتب والاماكن العامة والمناسبات الرسمية الاخرى ..

المراسيم الخزنية ...

ينص الدستور على وجود مصالح رئيسية ومؤسسات
وهيئات لتنظيم الادارة الخزنية وتأمين التكامل والانسجام
والتنسيق في العمل الخزني ... ومن الطبيعي ان تتناسب هذه
هذه المصالح والمؤسسات والهيئات في نظامنا المركزي حسب
تسلاسل منطقي بديع يعبر عن نظام مثالي وتقدير كبير
لمنظمة المسؤولية . وهذا يصبح احترام المسؤول الخزني
والثقة به والتعاون الكلي معه واطاعة اوامرها واجبا من
واجبات كل قومي اجتماعي لانه بهذا كله يقدم الدليل على
احترام الدستور وتقدير المسؤولية وتفهم النظام .

التسلاسل الخزني :

رئيس الحزب

رئيس المجلس الاعلى

العمد (الداخلية - المالية - الخارجية - الاذاعة -
القضاء - الاقتصاد - التدريب - الثقافة والفنون الجميلة -
العمد دون مصلحة)

وكلاه العمد ، الامناء اعضاء المجلس الاعلى فالامناء

نوابيس العمادات ، ورؤساء الدوائر المركبة

المنفذون العامون

يؤدي التحية الرسمية ويقدم نفسه ويقع في وضعية التهؤُّت حتى يؤذن له بالراحة او بالجلوس .

10 — لدى دخول رئيس الحزب او رئيس المجلس الاعلى الى مكتب احد المسؤولين يوعز هذا الاخير للموجودين من القوميين الاجتماعيين بالتهيء و يؤدي التحية ..

11— لدى دخول العمدا و كلاه العمدة مكتب احد المسؤولين يقف القوميون الموجودون و يؤدي المسؤول التحية .

و تطبق هذه الفقرة على المنفذين في منفذياتهم .

12 — يكتفى في المكاتب الحزبية بالتحية الرسمية دون المصادفة . أما خارج المكاتب فالمبادهه بالمصادفة تكون للمسؤول اذا ما رأى موجباً لذلك .

13 — عندما يخاطب أحد المسؤولين مسؤولاً يليه في التسلسل أو عضواً يتوجب على المخاطب الوقوف في وضعية التهؤُّت حتى يسمح لهم بالراحة .

14 — يعلق في صدر كل مكتب من مكاتب الحزب لرسمية علم الحزب الرسمي وصورة المزعيم ، و يؤدي القوميون الاجتماعيون التحية الرسمية حين دخولهم وخروجهم من المكتب متوجهين نحو العلم .

المسؤول مباشره . لا يطبق هذا التدبر في الحالات او على مسؤولي هيئة المنفذية والمرکز عند حضورهم الاجتماع .

7 — تمنع مغادرة مكان الاجتماع أو الجلسة أثناء الانعقاد الا باذن رسمي .

8 — المسؤول الذي يترأس الجلسة أو الاجتماع مكلف بتطبيق هذه التعليمات .

9 — العضو المتأخر عن موعد الاجتماع أو الجلسة يحرم حق الحضور الا اذا سمح له مترئس الجلسة أو الاجتماع بذلك .

مظاهر الاحترام ...

التحية الرسمية مظهر من مظاهر النظام يدل على الاحترام المتبادل والانسجام والتجاوب في الحزب .

1 — تؤدي التحية الرسمية للمسؤولين فيردها هؤلاء المرفقاء .

2 — تؤدي التحية بين المسؤولين حسب التسلسل المذكور في المراسم الحزبية .

3 — يتبادل المسؤولون المتساوون في المسؤولية التحية فيما بينهم .

4 — يتبادل الرفقاء التحية فيما بينهم .

5 — لدى دخول رئيس الحزب او رئيس المجلس الاعلى الى مكان جلسة او اجتماع لاحدى الم هيئات يوعز المسؤول التدريبي « مكانك تهياً » . فيقف جميع الحضور بوضعية التهؤُّت و يؤدي مترئس الجلسة او الاجتماع التحية وعندما يبلغ الرئيس مكانه يوعز المسؤول بالجلوس .

6 — لدى دخول رئيس الحزب او رئيس المجلس الاعلى على جهزة ، من القوميين الاجتماعيين في الاماكن الحزبية يبادر أسبقيهم لرؤيته الى الاعتزاب بالتهيء و يؤدي وحدة التحية الرسمية ...

7 — لدى دخول احد العمدا و كلاه العمدة الى مكان جلسة او اجتماع رسمي تقف الم هيئه المسؤولة و يأخذ المسؤول الاول التحية الرسمية .

8 — لدى دخول نواميس العادات او المنفذين في منفذياتهم الى جلسة او اجتماع يقف المترئس و يؤدي التحية ..

9 — لدى دخول احد الرفقاء الى مكتب احد المسؤولين

طبع
في مطبع
دار الحبل الجديد
لطباعة و النشر و الحفر و الإعلان

سوق ساروجة - دمشق

M 3/p

Handwritten musical score for three voices (Soprano, Alto, Tenor/Bass) and piano. The score consists of three staves. The top staff is for the Soprano, the middle for the Alto, and the bottom for the Tenor/Bass. The piano part is on the left, providing harmonic support. The lyrics are written below each staff. The music includes various dynamics and performance instructions.

Lyrics:

- Top Staff: li nou libou Ea ti ta mi Ein ar dou na fi ha ma Si nou lir ri
- Middle Staff: ja lin na hi din na nou kaou moun la na li nou libou Ea ti ta mi
- Bottom Staff: Ein ar dou na fi ha ma Si nou lir ri ja lin na hi din

Performance Instructions:

- Andante (indicated by a circle with a '3' and a '4')
- Solo rip (indicated by a circle with a '3' and a '4')
- Andante (indicated by a circle with a '3' and a '4')
- Poco a Poco rall